

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٨١ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

- مادة ١ - تُحرم السيدة/ منصوره كامل إبراهيم أبو العلا (الفلسطينية الجنسية) من اكتساب جنسية زوجها المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لأسباب تتعلق بالدواعى الأمنية .
- مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٤/٧/١٢

وزير الداخلية

محمد إبراهيم